

GOV/2024/8
28 شباط/فبراير 2024

مجلس المحافظين

عربي
الأصل: الإنكليزية

نسخة مخصصة للاستخدام الرسمي فقط

البند 7(د) من جدول الأعمال المؤقت
(الوثيقة GOV/2024/5 وإضافتها Add.1)

اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار مع جمهورية إيران الإسلامية

تقرير من المدير العام

ألف- المقدمة

1- يتناول هذا التقرير الصادر عن المدير العام تنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار² مع جمهورية إيران الإسلامية (إيران). ويتطرق التقرير أيضاً إلى تنفيذ البيان المشترك³ المتفق عليه بين المدير العام وسعادة السيد محمد إسلامي، نائب الرئيس الإيراني ورئيس هيئة الطاقة الذرية الإيرانية في 4 آذار/مارس 2023.

¹ الاتفاق المعقود بين إيران والوكالة لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (الوثيقة INFCIRC/214)، الذي دخل حيز النفاذ في 15 أيار/مايو 1974.

² أقر مجلس المحافظين البروتوكول الإضافي الخاص بإيران (الوثيقة INFCIRC/214/Add.1) في 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2003، ووقعت إيران هذا البروتوكول في 18 كانون الأول/ديسمبر 2003. ونفذت إيران البروتوكول الإضافي طوعاً في الفترة بين كانون الأول/ديسمبر 2003 وشباط/فبراير 2006. وفي 16 كانون الثاني/يناير 2016، بدأت إيران بتطبيق البروتوكول الإضافي تطبيقاً مؤقتاً وفقاً للفقرة (ب) من المادة 17 من البروتوكول الإضافي. واعتباراً من 23 شباط/فبراير 2021، أوقفت إيران تنفيذ التزاماتها المتصلة بالمجال النووي بموجب خطة العمل الشاملة المشتركة، بما يشمل البروتوكول الإضافي (انظر الوثيقة GOV/INF/2021/13).

³ مرفق الوثيقة GOV/2023/9.

باء- الخلفية

2- التقييم الشامل لكل ما يُتاح للوكالة من معلومات ذات صلة بالضمانات أمر ضروري لكي يتسنى التأكد من عدم وجود مؤشرات على تحريف مواد نووية معلنة عن الأنشطة النووية السلمية، وعدم وجود مؤشرات على عمليات غير معلنة لإنتاج أو معالجة مواد نووية في مرافق معلنة وفي أماكن معلنة واقعة خارج المرافق، وعدم وجود مؤشرات تدل على أن ثمة مواد وأنشطة نووية غير معلنة في أي دولة مرتبطة باتفاق ضمانات شاملة (اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار).⁴

3- وحددت الوكالة في عام 2019، بناءً على ما أجرته من تقييمات، عدداً من الأسئلة المتعلقة باحتمال وجود مواد نووية وأنشطة ذات صلة بالمجال النووي غير معلنة في أربعة أماكن في إيران لم تُعلن للوكالة، وطلبت من إيران تقديم ردود على تلك الأسئلة، عملاً بالمادة 69 من اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار والفقرة (د) من المادة 4 من البروتوكول الإضافي. وزوّدت الوكالة إيران أيضاً بالمعلومات المفصلة التي ارتكزت عليها لتقديم طلبات التوضيح.⁵

4- وفي عامي 2019 و2020، أجرت الوكالة معاینات تكميلية في ثلاثة من الأماكن الأربعة غير المعلنة في إيران – تورقوزآباد (2019)، وفارامين (2020)، و'ماريفان' (2020) – وعثرت على جسيمات يورانيوم بشرية المنشأ في كل من هذه الأماكن الثلاثة وطلبت من إيران تقديم تفسيرات بشأنها. وأعرب المدير العام عن قلقه العميق إزاء وجود مواد نووية في هذه الأماكن غير المعلنة.⁶

5- وفي كانون الثاني/يناير 2022، قدّمت الوكالة إلى إيران تقييمها التقني لمسألة الضمانات المتعلقة بموقع لافيسان-شيان وأعلمت إيران بأنها تعتبر أن المسألة لم تعد عالقة في تلك المرحلة.⁷ ولكن تقييم الوكالة للأنشطة غير المعلنة ذات الصلة بالمجال النووي التي اضطلعت بها إيران في لافيسان-شيان لا يزال على حاله.⁸

6- وبحلول موعد انعقاد اجتماع مجلس المحافظين (المجلس) في حزيران/يونيه 2022، كانت الوكالة لا تزال تسعى إلى الحصول على تفسيرات من إيران بشأن مسائل الضمانات المتعلقة بمواقع تورقوزآباد وفارامين و'ماريفان'.⁹ وأعرب المجلس في قراره المؤرخ 8 حزيران/يونيه 2022، من بين جملة أمور، عن "قلق العميق من أن مسائل الضمانات المتعلقة بهذه المواقع الثلاثة غير المعلنة لا تزال عالقة بسبب عدم إبداء إيران قدراً كافياً من التعاون الجوهري، رغم التفاعلات العديدة مع الوكالة".¹⁰

⁴ الفقرة 2 من الوثيقة GOV/2020/15، والفقرة 17 من الوثيقة GOV/2023/25.

⁵ الفقرتان 3 و4 من الوثيقة GOV/2020/15؛ والفقرتان 3 و4 من الوثيقة GOV/2020/30.

⁶ الفقرتان 2 و14 من الوثيقة GOV/2021/52.

⁷ الفقرتان 6 و7 من الوثيقة GOV/2022/5.

⁸ شملت هذه الأنشطة تنقيب يورانيوم طبيعي في شكل قرص معدني ومعالجته لإنتاج رقائق معدنية أخضعت بعد ذلك للمعالجة الكيميائية مرتين على الأقل في هذا المكان. ولم تعلن إيران للوكالة عن هذه الأنشطة والمواد النووية المستخدمة فيها وفقاً لما يقتضيه اتفاق الضمانات (الفقرة 6 من الوثيقة GOV/2022/5 والفقرة 7 من الوثيقة GOV/2022/26).

⁹ قُدمت معلومات عن تقييمات الوكالة بشأن كل من هذه الأماكن الثلاثة في القسم دال من الوثيقة GOV/2022/26.

¹⁰ الفقرة 2 من المنطوق في الوثيقة GOV/2022/34.

7- وفي أعقاب التقرير الذي قدّمه المدير العام إلى المجلس في تشرين الثاني/نوفمبر 2022 وأفاد فيه بأنه لم يُحرز أي تقدّم حتى الآن في توضيح المسائل العالقة المتعلقة بالضمانات وفي تسويتها،¹¹ قرّر المجلس في قراره المؤرخ 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 أن:

"...من الضروري والمليح، من أجل ضمان التحقق من عدم تحريف المواد النووية، أن تقوم إيران باتخاذ إجراءات للوفاء بالتزاماتها القانونية وأن تتخذ دون إبطاء الإجراءات التالية بهدف توضيح جميع المسائل العالقة المتعلقة بالضمانات:

- 1' تقديم تفسيرات ذات مصداقية من الناحية التقنية لوجود جسيمات يورانيوم بشرية المنشأ في ثلاثة مواقع غير معلنة في إيران؛
- 2' إبلاغ الوكالة بالموقع (المواقع) الحالية للمواد النووية و/أو للمعدات الملوثة؛
- 3' تقديم جميع المعلومات والوثائق والأجوبة التي تتطلبها الوكالة لهذا الغرض؛
- 4' إتاحة معاينة المواقع والمواد، التي تقتضيها الوكالة لهذا الغرض، وكذلك أخذ العينات حسبما تقتضيه الوكالة".¹²

ولاحظ المجلس أيضاً أن "توفير إيران لهذه المعلومات وإتاحة المعاينة وتحقيق الوكالة لاحقاً، بمقتضى اتفاق الضمانات المعقود مع إيران بموجب معاهدة عدم الانتشار، أمر ضروري لكي تكون الأمانة في وضع يمكنها من الإبلاغ عن المسائل التي لم تعد عالقة، ومن ثمّ إزالة الحاجة إلى نظر المجلس فيها واتخاذ إجراء بشأنها".

8- وفي الفترة المشمولة بالتقرير السابق والممتدة من آذار/مارس إلى حزيران/يونيه 2023، قدّمت إيران تفسيراً محتملاً لوجود جسيمات يورانيوم مستنفد في 'ماريفان'. وعلى هذا الأساس، وفي حين أن تقييم الوكالة للأنشطة غير المعلنة ذات الصلة بالمجال النووي التي اضطلعت بها إيران في 'ماريفان' لا يزال على حاله،¹³ تعتبر الوكالة أن المسألة لم تعد عالقة في هذه المرحلة.¹⁴ وبناءً على ما سبق، ترتبط المسائل العالقة المتعلقة بالضمانات التي تسعى الوكالة حالياً إلى الحصول على توضيحات بشأنها من إيران بمكانين غير معلّنين في إيران.

¹¹ الفقرة 9 من الوثيقة GOV/2022/63.

¹² الفقرة 3 من الوثيقة GOV/2022/70.

¹³ يتسق تحليل كل ما أُتيح للوكالة من معلومات ذات صلة بالضمانات فيما يخص موقع 'ماريفان' مع إجراء إيران تجارب تفجير بالاستعانة بتدريع واقٍ استعداداً لاستخدام أجهزة الكشف عن النيوترونات (الفقرة 20 من الوثيقة GOV/2022/26).

¹⁴ القسم جيم-2 من الوثيقة GOV/2023/26.

جيم- المسائل العالقة المتعلقة بالضمانات

جيم-1- مكانان غير معلّنين

9- ترد فيما يلي تقييمات الوكالة للمسائل العالقة المتعلقة بالضمانات في مكانين غير معلّنين في إيران:

فارامين: يشير تقييم الوكالة إلى أن موقع فارامين كان محطة غير معلّنة استُخدمت على نطاق تجريبي بين عامي 1999 و2003 لمعالجة خام اليورانيوم وتجهيزه وتحويله إلى أكسيد اليورانيوم، ثم تحويله على نطاق مختبري إلى رابع فلوريد اليورانيوم وسادس فلوريد اليورانيوم.¹⁵ وقد خضع هذا المكان لتغييرات كبيرة في عام 2004، بما في ذلك هدم معظم المباني.¹⁶ وأشارت نتائج تحليل العينات البيئية التي أخذتها الوكالة من موقع فارامين في آب/أغسطس 2020 إلى وجود جسيمات يورانيوم بشرية المنشأ، وهو أمر يتسق مع الاضطلاع بأنشطة لتحويل اليورانيوم ويقتضي تقديم إيران تفسيراً بشأنه. ويشير تقييم الوكالة أيضاً إلى وجود مؤشرات مؤيدة بنتائج تحليل العينات البيئية على أن الحاويات التي أُزيلت من موقع فارامين نُقلت في نهاية المطاف إلى موقع تورقوزآباد. ولكن الأنشطة النووية التي خلص تقييم الوكالة إلى أنها نُفذت في موقع فارامين لا تفسّر وجود الأنواع المختلفة من الجسيمات المعدلة نظيرياً في موقع تورقوزآباد.

تورقوزآباد: يشير تقييم الوكالة إلى أن موقع تورقوزآباد كان يُستخدم لخبز مواد ومعدات نووية.¹⁷ واعتباراً من أوائل تشرين الثاني/نوفمبر 2018 وبعد ذلك، لاحظت الوكالة، من خلال تحليل صور ساتلية متاحة تجارياً، وجود أنشطة تجريف وتنسيق لأراضي الموقع. وفي شباط/فبراير 2019، أخذت الوكالة عينات بيئية من تورقوزآباد، وأشارت نتائج تحليل هذه العينات إلى وجود جسيمات يورانيوم طبيعي متعددة بشرية المنشأ، وجسيمات معدلة نظيرياً، بما في ذلك جسيمات يورانيوم ضعيف الإثراء تحتوي على قدر قابل للكشف من اليورانيوم-236، وجسيمات يورانيوم مستنفد بقدر طفيف، وهو أمر يتطلب تفسيراً من إيران. وخلصت الوكالة إلى أن الحاويات التي كانت مخزنة في موقع تورقوزآباد كانت تحتوي إما على مواد نووية وإما على معدات ملوثة بشدة بمواد نووية، وإما على هذه المواد والمعدات معاً. ويشير تقييم الوكالة إلى أن بعض الحاويات المخزنة في تورقوزآباد فُككت في الموقع ولكن حاويات أخرى أُزيلت من الموقع بلا تفكيكها في عام 2018 ونُقلت إلى مكان غير معروف.¹⁸

10- ومثلما أُفيدَ به سابقاً، بالإشارة إلى جسيمات المواد النووية التي تبيّن وجودها في موقعي فارامين وتورقوزآباد، ذكرت إيران في حزيران/يونيه 2023 أنها "استنفدت كل محاولاتها لاكتشاف منشأ هذه الجسيمات" وأنه "لم يُنفذ في هذين الموقعين أي نشاط نووي ولم تُخزّن أي مواد نووية".¹⁹ وفي آب/أغسطس 2023، أعلمت

¹⁵ الفقرة 25 من الوثيقة GOV/2022/26.

¹⁶ النقطة الثانية في الفقرة 4 من الوثيقة GOV/2020/30.

¹⁷ بيان أدلى به نائب المدير العام لشؤون الضمانات أمام مجلس المحافظين في 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، الفقرة 11 من الوثيقة GOV/OR.1532.

¹⁸ الفقرة 34 من الوثيقة GOV/2022/26.

¹⁹ الفقرتان 3 و4 من الوثيقة INFCIRC/1094.

إيران الوكالة بأن ما من حاوية نُقِلت بدون تفكيكها من تورقوزآباد وأن جميع الحاويات فُكِّكت في الموقع.²⁰ وذكرت إيران أيضاً أنها ستزوّد الوكالة بهذه المعلومات وبمعلومات عن أماكن وجود الحاويات المفككة.

11- ولكن في الفترة المشمولة بهذا التقرير، لم تقدّم إيران مرة أخرى أي معلومات إلى الوكالة عن المسائل العالقة المتعلقة بالضمانات فيما يخص أياً من المكانين غير المعلّنين.

جيم-2- التضارب في حصر المواد النووية

12- في آذار/مارس 2022، مثلما أُفيدَ به سابقاً،²¹ تحققت الوكالة في مرفق تحويل اليورانيوم من إذابة كمية قدرها 302,7 كيلوغرام من اليورانيوم الطبيعي، وفقاً لما أعلنته إيران، وذلك في شكل نفايات صلبة ومفردات من معدن اليورانيوم نُقِلت من مختبر جابر بن حيان المتعدد الأغراض. وتبيّن للوكالة وجود تضارب ينبغي معالجته بين كمية المواد النووية التي تحققت منها والكمية التي أعلنتها إيران. وأكدت إيران وجود تضارب (نقص) ووافقت على العمل مع الوكالة من أجل معالجته.

13- وكما أُفيدَ به سابقاً أيضاً،²² ففي نيسان/أبريل 2023، قدّمت إيران إلى الوكالة صيغاً منقحة من تقارير حصر المواد النووية في مرفق تحويل اليورانيوم. وأشار تقييم الوكالة إلى أن هذه التقارير لم تعالج حالة التضارب، ولذا طلبت الوكالة من إيران تصحيح التقارير. وأثناء المناقشات التقنية التي جرت بين الوكالة وإيران في فيينا، في تشرين الثاني/نوفمبر 2023، قدّمت إيران معلومات محدّثة إلى الوكالة عن حالة التضارب.²³

14- وخلال المناقشات التقنية التي جرت بين الوكالة وإيران في طهران، في 29 كانون الثاني/يناير 2024، قدّمت الوكالة تقييمها للمعلومات المحدّثة المذكورة أعلاه ونتائج أنشطة التحقق الإضافية التي أجرتها حديثاً في مرفق تحويل اليورانيوم. وبعد المناقشات، وافقت إيران على الطلب الذي قدّمته الوكالة لتصحيح السجلات والتقارير المتعلقة بحصر المواد النووية.

15- وفي رسالة مؤرخة 7 شباط/فبراير 2024، قدّمت إيران إلى الوكالة التقارير المصححة المطلوبة عن حصر المواد النووية.²⁴ وعلى أساس هذه التقارير، تعتبر الوكالة أنه تم تصحيح حالة التضارب في حصر المواد النووية في مرفق تحويل اليورانيوم.

جيم-3- البند المعدل 1-3

16- ينص البند المعدل 1-3 من الجزء العام من الترتيبات الفرعية الملحقة باتفاق الضمانات المعقود مع إيران على تزويد الوكالة بالمعلومات المتعلقة بتصميم المرافق النووية الجديدة فور اتخاذ قرار بتشديد مرفق جديد أو منح الإذن بتشبيده، أيهما أسبق. وينص البند المعدل 1-3 أيضاً على تقديم صيغ أشمل من المعلومات

²⁰ الفقرة 23 من الوثيقة GOV/2023/43.

²¹ الفقرتان 47 و48 من الوثيقة GOV/2023/8.

²² الفقرة 14 من الوثيقة GOV/2023/26.

²³ الفقرة 16 من الوثيقة GOV/2023/58.

²⁴ تشير التقارير المصححة عن حصر المواد النووية إلى أن كمية اليورانيوم في النفايات الصلبة، الناجمة عن تجارب تحويل غير معلنة أُجريت بين عامي 1995 و2002، والمرسلة من مختبر جابر بن حيان المتعدد الأغراض إلى مرفق تحويل اليورانيوم لإذابتها، كانت أقل مما أعلنته إيران في الفترة 2003-2004.

التصميمية عند تطوير التصميم في وقت مبكر من مراحل تحديد المشروع والتصميم الأولي والتشييد والإدخال في الخدمة. ومن بين الدول التي لديها أنشطة نووية كبيرة والتي تتنقذ فيها الوكالة اتفاق ضمانات شاملة، تبقى إيران الدولة الوحيدة التي لا تتنقذ أحكام البند المعدل 1-3.

17- وذكر المدير العام إيران في مناسبات عديدة بأن تنفيذ البند المعدل 1-3 هو التزام قانوني يجب على إيران الوفاء به وفقاً للترتيبات الفرعية الملحقة باتفاق الضمانات المعقود معها بموجب معاهدة عدم الانتشار، وهي ترتيبات لا يمكن تعديلها من جانب واحد حسب المادة 39 من الاتفاق، وأنه لا توجد آلية في الاتفاق لوقف تنفيذ الأحكام المتفق عليها في الترتيبات الفرعية.

18- ومثلما أُفيدَ به سابقاً، أشارت إيران إلى أنها اختارت مواقع مرافق نووية جديدة ولكنها لم تزود الوكالة بمعلومات تصميمية أولية عنها، علماً أنه طُلب منها القيام بذلك.²⁵

19- وفي 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، أعلنت إيران الوكالة بأنه "أوقفت تنفيذ البند المعدل 1-3. وبناءً على ذلك، فإن تنفيذ البند 1-3 بصيغته الأولى هو الالتزام القانوني الراهن لجمهورية إيران الإسلامية بموجب الترتيبات الفرعية (الجزء العام) الملحقة باتفاق الضمانات الشاملة، مع الإشارة إلى أن المعلومات المتعلقة بتصميم أي مرافق جديدة... ستُقدّم في الوقت المناسب".

20- وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2023، أدلى نائب الرئيس السيد إسلامي ببيان أشار فيه إلى بدء أعمال الحفر المرتبطة بالمبنى الرئيسي لمفاعل IR-360 المخطط له "في الأيام المقبلة". ولاحظت الوكالة، من خلال تحليل صور ساتلية متاحة تجارياً، وجود أعمال حفر في موقع المفاعل في أوائل كانون الأول/ديسمبر 2023. وفي ضوء هذه التطورات، طلبت الوكالة من إيران، في رسالة مؤرخة 5 شباط/فبراير 2024، الحصول على معلومات محدثة عن تصميم مفاعل IR-360 المخطط له، وذلك وفقاً للبند المعدل 1-3 من الترتيبات الفرعية. وفي رسالة منفصلة تحمل التاريخ ذاته، طلبت الوكالة أيضاً من إيران أن تزودها بمعلومات تصميمية أولية، حسبما يقضي به البند المعدل 1-3 من الترتيبات الفرعية، عن محطات "إيران هرمز" للقوى النووية. واستند هذا الطلب إلى المعلومات المتاحة على الموقع الشبكي لهيئة الطاقة الذرية الإيرانية حيث أُشيرَ إلى "بدء تنفيذ عملية تشييد محطات "إيران هرمز" للقوى النووية بأمر من الرئيس"، واستند أيضاً إلى واقع بدء الأعمال في الموقع مثلما لاحظته الوكالة من خلال تحليل صور ساتلية متاحة تجارياً.

21- وكُررت إيران، في ردها المؤرخ 7 شباط/فبراير 2024، موقفها الذي يفيد بأنه "أوقفت تنفيذ البند المعدل 1-3؛ وأن تنفيذ البند 1-3 بصيغته الأولى هو الالتزام القانوني الراهن" لإيران "بموجب الترتيبات الفرعية (الجزء العام) الملحقة باتفاق الضمانات الشاملة"؛ وأن "المعلومات المتعلقة بالضمانات فيما يخص أي مرافق جديدة... ستُقدّم في الوقت المناسب".

22- وفي رسالة إلى إيران مؤرخة 20 شباط/فبراير 2024، أكدت الوكالة مجدداً أنه لا يمكن تعديل الترتيبات الفرعية ولا وقف تنفيذها من جانب إيران وحدها. وذكرت الوكالة إيران بأن إيران وافقت على البند المعدل 1-3 في عام 2003 وأنه لا يمكن تعديل الترتيبات الفرعية إلا بالاتفاق مع الوكالة، وفقاً لما تنص عليه المادة 39 من اتفاق الضمانات الخاص بإيران. وفضلاً عن ذلك، أعلنت الوكالة إيران بأن ما من تأثير قانوني لخطة العمل

²⁵ اتضح من معلومات نُشرت على الموقع الشبكي لهيئة الطاقة الذرية الإيرانية في حزيران/يونيه 2023 أن إيران اختارت مواقع عدد من مفاعلات القوى الجديدة ومفاعل بحوث جديد في إيران (الحاشية 29 في الوثيقة (GOV/2023/43)).

الشاملة المشتركة على الالتزامات الواقعة على عاتق إيران بموجب اتفاق الضمانات والترتيبات الفرعية الملحقة به. ولذا، فإن قرار إيران الأحادي بوقف تنفيذ البند المعدل 3-1 يتعارض مع التزاماتها القانونية المحددة في المادة 39 من اتفاق الضمانات وفي الترتيبات الفرعية.

23- وما زالت إيران ممتنعة عن تنفيذ البند المعدل 3-1.

دال- البيان المشترك

دال-1- الخلفية

24- في 4 آذار/مارس 2023، نتيجةً للمناقشات التي حصلت بين المدير العام ونائب الرئيس الإيراني ورئيس هيئة الطاقة الذرية الإيرانية، السيد محمد إسلامي، اتفقت الوكالة والهيئة المذكورة على بيان مشترك²⁶ ينص على ما يلي:

- إجراء التفاعلات بين الوكالة وإيران بروح من التعاون، وبما يتفق تماماً مع اختصاصات الوكالة وحقوق جمهورية إيران الإسلامية والتزاماتها، استناداً إلى اتفاق الضمانات الشاملة.
- وفيما يخص المسائل العالقة المتعلقة بالضمانات في المواقع الثلاثة، أعربت إيران عن استعدادها لمواصلة تعاونها وتوفير المزيد من المعلومات وإتاحة المعاينة لمعالجة هذه المسائل.
- وستسمح إيران، على أساس طوعي، للوكالة بتنفيذ المزيد من أنشطة التحقق والرصد المناسبة. وسينفق الجانبان على الطرائق التي ستُتبع في سياق اجتماع تقني سيعقد قريباً في طهران.

25- وتجدر الإشارة إلى أن التزامات إيران وفقاً لاتفاق الضمانات المعقود معها بموجب معاهدة عدم الانتشار، بما فيها الالتزامات المذكورة في القسم جيم، لا ترتبط بتنفيذ أو عدم تنفيذ أي أنشطة طوعية تتعلق بالبيان المشترك.

26- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير السابق والممتدة من آذار/مارس إلى حزيران/يونيه 2023، أحرزَ تقدُّمٌ محدود في تنفيذ البيان المشترك، بما يشمل سماح إيران للوكالة بتركيب معدات رصد في مرفقي إثراء معلنين وبتركيب كاميرات مراقبة في عدد من الورش في أصفهان حيث تُصنَّع أنابيب الدوارات والمنافخ الخاصة بالطاردات المركزية، علماً أنها لم تتيح إمكانية الاطلاع على البيانات التي سجَّلتها تلك الكاميرات.²⁷ ورداً على طلبات الوكالة الاطلاع على البيانات، أفادت إيران بأن هذه الطلبات "لا تخضع حالياً للبيان المشترك".²⁸ ولم يُحرزَ أي تقدُّم إضافي في الفترة المشمولة بالتقرير اللاحق والممتدة من حزيران/يونيه إلى أيلول/سبتمبر 2023.²⁹

²⁶ مرفق الوثيقة GOV/2023/9.

²⁷ الفقرة 24 من الوثيقة GOV/2023/58.

²⁸ الفقرة 9 من الوثيقة INFCIRC/1094.

²⁹ الفقرة 26 من الوثيقة GOV/2023/26.

27- وفي اجتماع مع المدير العام في 25 أيلول/سبتمبر 2023، أشار نائب الرئيس السيد إسلامي إلى أنه يتوقع عدم إحراز تقدّم كبير في تنفيذ البيان المشترك، ولا سيما فيما يخص الالتزامات المتصلة بالمجال النووي في خطة العمل الشاملة المشتركة، ما دامت العقوبات قائمة. وذكّر المدير العام نائب الرئيس السيد إسلامي بأن البيان المشترك هو بيان اتفق عليه الجانبان وأنه يتعين على إيران تنفيذه بحسن نية.

28- وفي مناقشات تقنية أُجريت على هامش المؤتمر العام، اقترحت الوكالة على إيران تدبيرين طوعيين باعتبارهما الخطوتين التاليتين في إطار البيان المشترك.³⁰ وطلبت الوكالة أيضاً من إيران تقديم المعلومات الإضافية عن حاويات تورقوزآباد التي أشارت إليها في آب/أغسطس 2023. غير أن إيران لم تقدّم هذه المعلومات خلال المناقشات ولا في فترة لاحقة. ووصفت إيران طلبات الوكالة والأنشطة المقترحة بأنها "غير مقبولة"، بلا تقديم أي اقتراح بديل.

29- وحسبما أُفيدَ به سابقاً،³¹ أعلمت إيران الوكالة في أيلول/سبتمبر 2023 بقرارها سحب تعيين العديد من مفتشي الوكالة ذوي الخبرة المعيّنين لإيران. وأتى ذلك في أعقاب حالة سابقة حدثت مؤخراً وسُحبَ فيها تعيين مفتش آخر ذي خبرة تابع للوكالة كان قد عُيّن لإيران. ومع أن اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار يجيز رسمياً اتخاذ هذا التدبير، فإن الطريقة التي اتبعتها إيران لاتخاذها تؤثر مباشرةً وبشدة في قدرة الوكالة على الاضطلاع بأنشطة التحقق على نحو فعال في إيران، ولا سيما في مرافق الإثراء. وإضافةً إلى ذلك، اعتبر المدير العام أن ربط إيران بتصريحات دول أعضاء في الوكالة بسحب إيران تعيينات مفتشين تابعين للوكالة من الجنسية ذاتها هو أمر مبالغ فيه إلى أقصى حد وغير مبرّر. فذلك يُخضع في الواقع العمل التقني المستقل الذي تقوم به الوكالة للتأويل السياسي لوجهات نظر دول أعضاء أخرى بشأن الأنشطة النووية لإيران.

30- وفي أواخر تشرين الأول/أكتوبر 2023، طلب المدير العام من نائب الرئيس السيد إسلامي إعادة النظر في سحب تعيينات هؤلاء المفتشين. ورداً على ذلك، كرّر نائب الرئيس السيد إسلامي موقف إيران بأن من حقها سحب تعيينات المفتشين التابعين للوكالة، ولكنه ذكر أنه "يستكشف إمكانيات تلبية" طلب المدير العام.

31- وباختصار، لم يُحرز أي تقدّم في تنفيذ البيان المشترك خلال الفترة المشمولة بالتقرير السابق والممتدة من أيلول/سبتمبر إلى تشرين الثاني/نوفمبر 2023.

دال-2- التطورات التي طرأت منذ صدور التقرير السابق

32- في 30 كانون الأول/ديسمبر 2023، سمحت إيران لمفتشي الوكالة بصيانة الكاميرات المركّبة في عدد من الورش في أصفهان، ولكنها لم تتح إمكانية الاطلاع على البيانات التي سجّلتها تلك الكاميرات. ويُذكر أن البيانات التي سجّلتها الكاميرات منذ أوائل أيلول/سبتمبر وُضعت تحت أختام منفصلة خاصة بالوكالة وبإيران في الموقع.³²

33- وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، وعلى الرغم من الطلب الذي وجّهه المدير العام، لم تُعد إيران النظر في قرارها بسحب التعيينات فيما يخص أياً من المفتشين المذكورين أعلاه الذين عُيّنوا سابقاً لإيران.

³⁰ الفقرة 27 من الوثيقة GOV/2023/58.

³¹ الفقرة 1 من الوثيقة GOV/INF/2023/14.

³² الفقرة 8 من الوثيقة GOV/INF/2024/1.

34- وأثناء المناقشات التقنية المذكورة أعلاه التي جرت بين الوكالة وإيران في طهران، في 29 كانون الثاني/يناير 2024، كرّر كبار مسؤولي الوكالة الطلب الموجّه إلى إيران لتزويد الوكالة بالمعلومات الإضافية عن حاويات تورقوزآباد التي أشارت إليها إيران في آب/أغسطس 2023 والتي قالت إنها ستوفّر لها. وحتى الآن، لم تتلقّ الوكالة أي معلومات من هذا النوع.

35- وباختصار، لم يُحرز أي تقدّم في تنفيذ البيان المشترك خلال الفترة المشمولة بالتقرير والممتدة من تشرين الثاني/نوفمبر 2023 إلى آذار/مارس 2024.

هاء- الملخص

36- يؤكد المدير العام مجدداً أن المسائل العالقة المتعلقة بالضمانات نابعة من التزامات إيران المنصوص عليها في اتفاق الضمانات المعقود معها بموجب معاهدة عدم الانتشار ويتعين تسويتها لتكون الوكالة في وضع يمكّنها من تقديم تأكيدات بأن برنامج إيران النووي هو برنامج سلمي حصراً.

37- وفي هذا السياق، يعرب المدير العام عن أسفه لعدم إحراز أي تقدّم، مرة أخرى، في تسوية المسائل العالقة المتعلقة بالضمانات خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. فإيران حتى الآن:

- لم تقدّم إلى الوكالة تفسيرات ذات مصداقية من الناحية التقنية لوجود جسيمات يورانيوم بشرية المنشأ في موقعي فارامين وتورقوزآباد، ولم تعلم الوكالة بالمكان (الأماكن) حيث توجد حالياً المواد النووية و/أو المعدات الملوّثة المعنية؛
- ولم تنفّذ البند المعدل 3-1.

38- ويحيط المدير العام علماً بالتقارير المصححة عن حصر المواد النووية التي قدّمتها إيران بشأن حالة التضارب في حصر المواد النووية في مرفق تحويل اليورانيوم. ويحيط علماً أيضاً بأن هذه التقارير تشير إلى أن كمية اليورانيوم في النفايات الصلبة التي أرسلت من مختبر جابر بن حيان المتعدد الأغراض إلى مرفق تحويل اليورانيوم لإذابتها، كانت أقل مما أعلنته إيران في الفترة 2003-2004.³³ ويتطلب هذا العنصر الجديد مزيداً من البحث من جانب الوكالة.

39- وعلى الرغم من القرارات العديدة التي اتخذها المجلس والفرص الكثيرة التي أتاحتها المدير العام على مدى عدد من السنوات، لم تقدّم إيران إلى الوكالة تفسيرات ذات مصداقية من الناحية التقنية لوجود جسيمات يورانيوم بشرية المنشأ في مكانين غير معلّنين في إيران، ولم تعلم الوكالة بالمكان (الأماكن) حيث توجد حالياً المواد النووية و/أو المعدات الملوّثة. ونظراً إلى عدم تقديم إيران أي تفسيرات ذات مصداقية من الناحية التقنية، لم تغتبر الوكالة تقييمها بشأن الأنشطة غير المعلّنة ذات الصلة بالمجال النووي في الأماكن الأربعة المشار إليها

³³ تحققت الوكالة من الرصيد المادي في مختبر جابر بن حيان المتعدد الأغراض في آب/أغسطس 2011 للتحقق من جملة أمور، منها المواد النووية، في شكل معدن يورانيوم طبيعي ونفايات معالجة ذات صلة بتجارب تحويل رابع فلوريد اليورانيوم إلى معدن اليورانيوم أُجريت في المختبر المذكور في الفترة 1995-2002. ونتيجةً لعملية التحقق من الرصيد المادي، حدّدت الوكالة وجود تضارب محتمل قدره عدة كيلو غرامات من اليورانيوم الطبيعي في سجلات الحصر الخاصة بتلك التجارب (انظر الفقرة 31 من الوثيقة (GOV/2015/68)).

في الفقرة 3 أعلاه ولا تقييمها بشأن مصدر جسيمات اليورانيوم البشرية المنشأ التي عُثِر عليها في ثلاثة من هذه الأماكن الأربعة غير المعلنة في إيران.

40- ويؤكد المدير العام مجدداً أنه ما لم تقدّم إيران تفسيرات ذات مصداقية من الناحية التقنية لوجود جسيمات يورانيوم في أماكن غير معلنة في إيران، وما لم تعلّم الوكالة بالمكان (الأماكن) حيث توجد حالياً المواد النووية و/أو المعدات الملوثة، لن يكون في وسع الوكالة أن تؤكد صحة واكتمال إعلانات إيران في إطار اتفاق الضمانات المعقود معها بموجب معاهدة عدم الانتشار.

41- ولقد مضت خمس سنوات منذ العثور على جسيمات يورانيوم بشرية المنشأ في تورقوزآباد وثلاث سنوات ونصف السنة منذ العثور على جسيمات مماثلة في فارامين أيضاً. وقرّر مجلس المحافظين في قراره الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر 2022 أن "من الضروري والمليح، من أجل ضمان التحقق من عدم تحريف المواد النووية" أن توضح إيران جميع المسائل العالقة المتعلقة بالضمانات. ومنذ صدور ذلك القرار، لم يُحرز أي تقدّم في تسوية هذه المسائل العالقة المتعلقة بالضمانات.

42- وما زال المدير العام يدين بشدة سحب إيران المفاجئ لتعيينات العديد من مفتشي الوكالة ذوي الخبرة، ويرى أن موقف إيران ليس غير مسبوق فحسب، بل يتعارض أيضاً على نحو لا لبس فيه مع التعاون المطلوب والمتوقع لتيسير التنفيذ الفعلي لاتفاق الضمانات المعقود مع إيران بموجب معاهدة عدم الانتشار، ويحيط علماً بأن أفعال إيران تتناقض مع "روح التعاون" المنفق عليها في البيان المشترك. ويعرب المدير العام عن أسفه العميق لأن إيران لم تتراجع بعد عن قرارها بسحب تعيينات المفتشين المذكورين. وهذا أمر ضروري للسماح للوكالة على نحو تام بإجراء أنشطة التحقق بفعالية في إيران.

43- وبعد التقدم المحدود الذي أحرز في تنفيذ البيان المشترك المؤرخ 4 آذار/مارس 2023 في الفترة المشمولة بالتقرير السابق والممتدة من آذار/مارس إلى حزيران/يونيه 2023، لم يُحرز أي تقدّم إضافي حتى الآن. والمدير العام قلق للغاية لأن إيران أوقفت تنفيذ البيان المشترك بقرار أحادي ويتساءل عما إذا كانت إيران لا تزال ملتزمة بتنفيذ هذا البيان.

44- ولا تؤدي التصريحات العلنية التي أدلت بها إيران فيما يخص قدراتها التقنية على إنتاج أسلحة نووية سوى إلى تزايد شواغل المدير العام إزاء صحة إعلانات إيران بشأن الضمانات واكتمالها. ويؤكد المدير العام مجدداً أن التواصل البناء والمجدي هو السبيل الوحيد لمعالجة تلك الشواغل ويدعو إيران مرة أخرى إلى التعاون مع الوكالة تعاوناً تاماً لا لبس فيه.

45- وسيواصل المدير العام تقديم التقارير حسب الاقتضاء في هذا الصدد.